

## #احميها\_من\_الختان



منتصف أكتوبر 2021

### جهود مصر الوطنية للقضاء على جريمة ختان الإناث

### مقدم من : اللجنة الوطنية للقضاء على ختان الإناث

يعد ختان الإناث من أسوأ الجرائم والانتهاكات التي تؤثر على المرأة والفتاة نفسياً وجسدياً ، لذلك فإن مكافحة والقضاء على ختان الإناث هو أحد الالتزامات الدستورية والقانونية الرئيسية للحكومة المصرية.

تمتد الجهود المصرية في مكافحة ختان الإناث الى بدايات القرن الماضي.

وقد انخفضت نسبة ختان الإناث في مصر بين النساء اللاتي سبق لهن الزواج في الفئة العمرية 15-49 عاماً من 92.3% في عام 2014 إلى 87.2% في عام 2015؛ بينما انخفضت نسبة ختان الإناث بين الفتيات في الفئة العمرية 15-17 عاماً من 74.4% في عام 2008 إلى 61.1% في عام 2014<sup>1</sup>

## الإطار الدستوري والتشريعي

### دستور مصر لسنة 2014

المادة (80): تلتزم الدولة برعاية الطفل، وحمايته من جميع أشكال العنف، والإساءة، وسوء المعاملة، والاستغلال الجنسي والتجاري.

المادة (11): تلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين الواجبات الأسرية ومتطلبات العمل.

### تجريم ختان الإناث في قانون العقوبات المصري

تم حظر ختان الإناث في عام 1997 بقرار من وزير الصحة، ولكن لم يتم حظر هذه الممارسة تماماً حيث تم السماح بها في بعض الحالات بموافقة ممارس من الطاقم الطبي. وفي عام 2007، أصدرت وزارة الصحة قراراً وزارياً يحظر على جميع العاملين في مجال الصحة إجراء عمليات ختان الإناث في المستشفيات، والعيادات الحكومية أو غير الحكومية.

وفي عام 2008 ، تم إصدار أولى النصوص الجنائية المتعلقة بالحماية ضد ختان الإناث حيث تم تعديل قانون العقوبات لينص على عقوبات تجرم ختان الإناث، فتنص المادة 242 مكرر على أن يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، ولا تزيد عن سنتين أو بغرامة لا تقل عن 1,000 جنيه مصري، ولا تزيد عن 5,000 جنيه مصري كل من يقوم بختان الإناث. ومع ذلك، ارتأى المشرع المصري أن هذه العقوبة لا تتناسب مع الجريمة المرتكبة، لذا تم تعديل المادة 242 مكرر في عام 2016 بتشديد العقوبات الواردة في نص المادة و إضافة مادة جديدة رقم 242 مكرر (أ)، وذلك بموجب القانون رقم 78 لسنة 2016.

<sup>1</sup> المسح السكاني الصحي

وقد جاءت تعديلات 2016 بإعادة تعريف ختان الإناث بوصفه جريمة بدلاً من جنحة، وزيادة العقوبة على ممارسة ختان الإناث بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد عن سبع سنوات، وتصل إلى السجن المشدد لمدة 15 سنة إذا نشأ عن فعل ختان الإناث وفاة الضحية أو عاهة مستديمة، كما نصت المواد على عقوبة بالسجن لمدة تتراوح بين سنة، وثلاث سنوات لكل من طلب ختان أنثى وتم الختان بناء على طلبه. كما وافق مجلس الوزراء المصري علي مشروع قانون المقدم من اللجنة الوطنية للقضاء على ختان الاناث بعد دراسة وزارة العدل - بتقرير عقوبة رادعة حيال جرائم ختان الاناث، وجاءت التعديلات في المادتين (242 مكررا و 242 مكررا أ)

## الخلفية الإستراتيجية والمؤسسية

### الاستراتيجيات

- اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة (2015).
- اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة ختان الإناث (2016).
- اعتماد الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة 2030 (2017).

### الآليات

- تم إنشاء لجان حماية الطفل بموجب المادة رقم (97) من قانون الطفل رقم 12 لسنة 1996 والمعدل بالقانون رقم 126 لسنة 2008، كآلية لرصد الأطفال المعرضين للخطر، ودراسة حالاتهم، وتنفيذ التدخلات لإزالة أي نوع من المخاطر التي يتعرض لها الطفل.
- خط نجدة الطفل بالمجلس القومي للطفولة والأمومة 16000.
- الخط الساخن لمكتب شكاوي المرأة بالمجلس القومي للمرأة 15115.
- في عامي 2016، و2018، أصدر النائب العام كتب دورية لجميع أعضاء النيابة العامة بشأن عقوبة جرائم ختان الإناث، وتفعيل نظام حماية الطفل وأصبحت هذه الكتب الدورية مرجعاً هاماً لوكلاء النيابة من أجل استكمال التحقيقات في جرائم ختان الإناث.
- إنشاء أول لجنة وطنية للقضاء على ختان الإناث في مصر، عام 2019.

## اللجنة الوطنية للقضاء على ختان الإناث في مصر

### اختصاص اللجنة

- عرض، ومناقشة التشريعات، والسياسات العامة، والاتفاقيات الإقليمية والدولية ذات الصلة، والعمل على تفعيل القوانين.
- تبادل المعلومات، وتقييم الجهود المبذولة، والتحديات التي تواجه مختلف الجهات المعنية، واقتراح حلول لها.
- مراجعة الاستراتيجيات، والتوجهات الوطنية والأطر التشريعية الوطنية والإقليمية والدولية وأوراق العمل ذات الصلة، واستخلاص الأهداف لرفعها لرئاسة اللجنة.
- الاتفاق على الإطار العام، ومحاور، وتوجهات الخطة الوطنية بما في ذلك تقراح التعديلات التشريعية والسياسات اللازمة والأنشطة المقترحة وأدوات التنفيذ، والمتابعة.
- اقتراح، ووضع خطط وطنية تنفيذية، تتضمن دمج أنشطة كافة الجهات المعنية، والمجتمع المدني.
- اقتراح مصادر التمويل لتنفيذ الأنشطة المدرجة بالخطة.
- إقرار الخطة الوطنية والإشراف على ومتابعة تنفيذها مع الجهات المعنية.

**الآلية المؤسسية:** في مايو 2019، قام المجلس القومي للمرأة، والمجلس القومي للطفولة والأمومة للمرة الأولى على الإطلاق بإنشاء لجنة وطنية للقضاء على ختان الإناث في مصر، وضمت هذه اللجنة الجهات المعنية الحكومية، وغير الحكومية، وكذلك السلطات التنفيذية، والقضائية، والدينية الهامة.

**جميع الأجهزة المعنية** أعضاء في اللجنة مثل: وزارة التضامن الاجتماعي - وزارة الصحة والسكان - وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني - وزارة الشباب والرياضة - وزارة الثقافة - وزارة الأوقاف - وزارة العدل - وزارة الداخلية - وزارة الخارجية. كما تضم النيابة العامة - الأزهر الشريف - الكنائس المصرية - الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء - المجلس القومي للسكان - المجلس القومي لحقوق الإنسان - المجلس القومي لشئون الإعاقة - المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام.

**الإعلان عن:** قامت الحكومة للمرة الأولى بتنسيق وتوحيد جهودها في كيان واحد لتكون قادرة - مستندة على أساس علمي - على متابعة سير هذه الجهود في مصر. وقد أعلن معالي رئيس الوزراء المصري عن هذه اللجنة ضمن الجهود الأخرى لتمكين المرأة في مصر.



إجمالي أنشطة الحملة منذ بدايتها ١,٩٣٤ نشاط

٨١,٣٨٧,٧٨٨

اتصال توعوي للحملة

حملات اعلامية توعوية

فعاليات توعوية متنوعة

رفع كفاءة البناء المؤسسي

قوافل تثقيفية / طبية

استقبال شكاوى

حملات طرق ابواب



طفل



رجل



سيده

## الشركاء

المجتمع  
المدني

شركاء  
التنمية

الكنائس  
المصرية  
الثلاثة

الأزهر  
الشريف

سلطات  
انفاذ  
القانون  
المعنية

الجهات  
الحكومية



خط نجدة الطفل 16000

مكتب شكاوى المجلس 15115

خلال عام ٢٠١٩ تم اطلاق جائزة (ماري أسعد وعزيزة حسين) السنوية

